الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية

نشرة نصف شهرية تصدر يومي 15 و30 من كل شهر

15 دجمبر 1997 العدد 916

المحتوى

مراسیم، مقررات، قرارات، تعمیمات

	رئاسة الجمهورية	
509	مرسوم رقم 139 _ 97، يقضي بتعيين استثنائي في نظام الاستحقاق الوطني الموريتائي	_ نصوص مختلفة 27 /11/ 1997
	الوزارة الأولى	
	50 000	_ نصوص مختلفة
509	مرسوم رقم 165 _ 97، يتعلق بتناوب الوزراء	1997/11 / 25
	وزارة العدل	
		نصوص مختلفة
510	مرسوم رقم 164 _ 97، يقضي بانتهاء خدمة قاض بسبب الوفاة. وزارة الداخلية والبريد والمواصلات	1997 /11/ 19
		_ نصوص تنظيمية
510	مقرر مشترك رقم 566، يقضي بافتتاح مسابقة لاكتتاب تلاميذ وكلاء شرطة دورة 1997	1997 /11/ 11
511	مقرر رقم ت 604، يحدد لائحة مكاتب التصويت وأماكنها لانتخاب رئيس الجمهورية	1997 /11/ 23
511	مقرر رقم ت605، يحدد لائحة مكاتب التصويت وأماكنها لانتخاب رئيس الجمهورية	1997 /11/ 23
511	مقرر رقم ت 606، يحدد لائحة مكاتب التصويت وأماكنها لانتخاب رئيس الجمهورية	1997 /11/ 23
511	مقرر رقم ت 607 ، يحدد لائحة مكاتب التصويت وأماكنها لانتخاب رئيس الجمهورية	1997/11/ 23
512	مقرر رقم ت 608 ، يحدد لائحة مكاتب التصويت وأماكنها لانتخاب رئيس الجمهورية	1997 /11/ 23
512	مقرر رقم ت 609 ، يحدد لائحة مكاتب التصويت وِأماكنها لانتخاب رئيس الجمهورية	1997 /11/ 23
512	مقرر رقم ت 610، يحدد لائحة مكاتب التصويت وأماكنها لانتخاب رئيس الجمهورية	1997 /11/ 23
512	مقرر رقم ت 611، يحدد لائحة مكاتب التصويت وأماكنها لانتخاب رئيس الجمهورية	1997 /11/ 23
512	مقرر رقم ت 612، يحدد لائحة مكاتب التصويت وأماكنها لانتخاب رئيس الجمهورية	1997 /11/ 23
512	مقرر رقم ت 613، يحدد لائحة مكاتب التصويت وأماكنها لانتخاب رئيس الجمهورية	1997 /11/ 23

الدكتور عبد الله ولد النم، وزير التجارة والصناعة التقليدية

513 513 513	أماكنها لانتخاب رئيس الجمهورية أماكنها لانتخاب رئيس الجمهورية	مقرر رقم ت 614، يحدد لانحة مكاتب التصويت و مقرر رقم ت 615، يحدد لانحة مكاتب التصويت و مقرر رقم ت 616، يحدد لانحة مكاتب التصويت و وزارة المتنمية ا	1997 /11/ 23 1997 /11/ 23 1997 /11/ 23
			ـ نصوص مختلفة
513	وية تدعى البركة/ دار النعيم/ نواكشوط.	مقرر 0536 يقضي باعتماد تعاونية زراعية و رع	1997/10/22
	هيز والنقل	وزارة التج	
			_ نصوص مختلفة
	عضاء مجلس إدارة ميناء نواكشوط المستقل الم 513	مرسوم رقم 97 _ 101، يقض <i>ي</i> بتعيين رئيس وأد صداقة _{>>}	1997 /11/ 25 «ميناء الد»
	يب اله طني	وزارة التهذ	
	المراجب	4-1-15-55	_ نصوص تنظيمية
514	هد اقرأ للتعليم المهني	مقرر مشترك رقم 580 يتعلق بمعادلة شهادات مع	1997 /11/ 18
	نوون الاجتماعية	وزارة الصحة والث	
			_ نصوص مختلفة
514 .	مجلس إدارة المعهد الوطني للتخصصات الطبية	وم رقم 97 _ 100، يتضمن لتعيين رئيس وأعضاء	16 /11/ 1997مرسر
	وزارة العدل:	، مقررات، قرارات ، تعميمات	2 مراسيم
•	_ خطري ولد جدو، وزير الثقافة والتوجيه	. 33 33	<u> </u>
	کاب ولد اعلیوي، وزیر الداخلیة والبرید انکیدی لامین کایو، وزیر المعادن والصن	* 11 * 15	
	_ سيدي ومين كيوب ورير المعدد والمواصلات وزارة الداخلية والبريد والمواصلات	رئاسة الجمهورية	
لثي	_ محمد يسلم ولد الفيل، وزير الدفاع الوط	1007 A 1007 A 107 A 17 A 17	_ نصوص مختلفة
	_ كمرا عالي غلاجو ، وزير المالية	97، صادر بتاريخ 07 نوفمبر 1997، يقضي ظام الاستحقاق الوطني الموريتاني	
ر العدل	_ الاستاذ سيدي محمد ولد محمد فال، وزيـ	سام المستثنائي الله رتبة الفارس" في نظام المستثنائي الله والمارس الفي نظام	. .
	_ وزارة المالية :	. الموريتاني" السيد / روجي لموان، مدير	
يارة والصناعة التقليدية	_محمد ولد اعمر، وزير التخطيط _ الدكتور عبد الله ولد النم، وزير التج	للشركة الوطنية للمياه والكهرباء.	مدرسة المهن التابعة
<u> </u>	_ المسياحة والسياحة	ا المرسوم في الجريدة الرسمية.	المادة 2 ينشر هذ
	_ صو محمد دينا، وزير التجهيز والنقل		
	_ وزارة التخطيط:	4 5 6 6 6 6 6	
•	كمرا عال غلاجو، وزير المالية	الوزارة الأولى	
	بيجل ولد حميد، وزير الصيد والاقتصاد الدكتور عبد الله ولد النم، وزير التج		_ نصوص مختلفة
عارد والصناحة التقنيدية	_ التنبور حبد الله ولد النم، ورير النج والسياحة	97، صادر بتاريخ 25 / 1997/11، يتعلق	
	ورارة الصيد والاقتصاد البحري :	نناوب الوزراء في حالة غيابهم على النحو	بتناوب الوزراء الملاة الأما
ومية والشغل والشباب	_ باب ولد سيدي، وزير الوطيفة العم	، ساوب الورورام في الساق	التالى : التالى :
	والرياضة	جية والتعاون:	وزارة الشؤون الخار.
	_ الاستاذ احمد كلي ولد الشيخ سيديا، ووز	امبارك، وزير التهذيب الوطني	
د، وزير التنمية الريفية	_ لمرابط سيدي محمود ولد الشيخ احما	وزير الاتصال والعلاقات مع البرلمان	_
ـ لا ـ	والبيئة وزارة التجارة والصناعة التقليدية والسياد	وزير المالية.	_ كمرا عالي غلاجو،
:42	وراره النجاره والصناعة النفيدية والسياد صو محمد دينا، وزير التجهيز والنقل		
ناعة	_ تعبق مصمد دیمه، وریز اسبهیر واسعن انکیدی لامین کایو، وزیر المعادن والصن	:	وزارة الدفاع الوطني
	باب ولد سيدي، وزير الوظيفة العم	وزير الداخلية والبريد والمواصلات	
- · · ·	والرياضة	د ولد محمد فال، وزير العدل	-
	وزارة المعادن والصناعة:	مود ولد الشيخ احمد، وزير التنمية الريفية	لمرابط سيدي مح

__ والبيئة

- محمد ولد أعمر، وزير التخطيط
- الرشيد ولد صالح، وزير الاتصال والعلاقات مع البرلمان وزارة التنمية الريفية والبيئة:
- محمد محمود ولد دحمان، وزير الصحة والشؤون الاجتماعية
 - الأستاذ أحمد كلي ولد الشيخ سيديا، وزير المياد والطاقة
 - محمد ولد أعمر، وزير التخطيط وزارة التجهيز والنقل:
 - بيجل ولد حميد، وزير الصيد والاقتصاد البحري
 - الاستاذ استغير ولد امبارك، وزير التهذيب الوطنى
- لمرابط سيدي محمود ولد الشيخ احمد، وزير التنمية الريفية
 - وزارة المياه والطاقة:
 - انكيدي لامين كايو، وزير المعادن والصناعهة
 - _ بيجل ولد حميد، وزير الصيد والاقتصاد البحري
 - محمد محمود ولد دحمان، وزير الصحة والشؤون الاجتماعية وزارة التهذيب الوطني:
- لمرابط سيدي محمود ولد الشيخ احمد، وزير التنمية الريفية والبيئة
- باب ولد سيدى ، وزير الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة
 - خطرى ولد جدو، وزير الثقافة والتوجيه الاسلامي
 - وزارة الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة:
 - الاستاذ اسغير ولد امبارك، وزير التهذيب الوطني
 - كاب ولد اعليوي، وزير الداخلية والبريد والمواصلات
 - الرشيد ولد صالح، وزير الاتصال والعلاقات مع البرلمان وزارة الصحة والشؤون الاجتماعية:
- الرشيد ولد صالح، وزير الاتصال والعلاقات مع البرلمان باب ولد سيدي، وزير الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة
 - الاستاذ احمد كلي ولد الشيخ سيديا، وزير المياه والطاقة وزارة الثقافة والتوجيه الاسلامي:
 - الاستاذ سيدي محمد ولد محمد فال، وزير العدل
 - الرشيد ولد صالح، وزير الاتصال والعلاقات مع البرلمان
 - الاستاذ استغير ولد امبارك، وزير التهذيب الوطني وزارة الاتصال والعلاقات مع البرلمان:
- الاستاذ احمد كلي ولد الشيخ سيديا، وزير المياه والطاقة الدكتور عبد الله ولد النم، وزير التجارة والصناعة التقليدية والسيلحة
 - محمد ولد أعمر، وزير التخطيط.
- المادة 2. ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ويلغي ويحل محل المرسوم رقم 126 97 الصادر بتاريخ 13 سبتمبر 1997 المتعلق بتناوب الوزراء.

وزارة العدل

نصوص مختلفة

مرسوم رقم 164 97، صادر بتاريخ 19 نوفمبر 1997، يقضى بانتهاء خدمة قاض بسبب الوفاة.

المادة الأولى . تم التحقق اعتبارا من 15 سبتمبر 1997، بسبب الوفاة من انتهاء خدمة القاضي المرحوم سيداتي ولد حمادي، الرقم الاستدلالي 11824ب مستشار سابقا بالمحكمة

المادة 2 . ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية.

وزارة الداخلية والبريد والمواصلات

نصوص تنظيمية

مقرر مشترك رقم 566، صادر بتاريخ 11 نوفمبر 1997، يقضي بافتتاح مسابقة لاكتتاب تلاميذ وكلاء شرطة دورة 1997

المادة الأولى . _ ستنظم مسابقة لاكتتاب مائة وخمسين (150) تلميذ وكيل شرطة من الشعبتين العربية والمزدوجة يوم 15 نوفمبر 1997 في المراكز التالية:

_ مركز العيون للمنطقة الشرقية

_ مركز الاك للمنطقة الوسطى

مركز اطار للمنطقة الشمالية

المادة 2 . _ عدد المقاعد مائة وخمسين (150) موزعة على النحو التالي

الشعبة العربية خمسة وسبعون (75) ، الشعبة المزدوجة خمسة وسبعون (75) وفي حالة عدم وجود العدد المطلوب في احدى الشىعبتين يكمل العدد من الاخرى.

المادة 3 . ان المسابقة مفتوحة امام الاشخاص الموريتانيين الذين لا تقل اعمارهم عن تسعة عشر (19) سنة ولا تزيد عن ثمان وعشرين (28) سنة على أن يكونوا حاصلين على شهادة ختم الدروس الابتدائية اومستوى السنة الاولى من التعليم الثانوي علي الاقل وان لا تقل قامة المترشح عن 1م 67 سم وان تكون لديه شهادة تثبت ان رؤيته جيدة بحيث لا تقل عن درجة 10/15 للعينين (تقبل النظارات) المصححة.

المادة 4. يتم دفع الملفات في المديريات الجهوية للامن الوطني من 22 سبتمبر 1997 الى غاية 15 اكتوبر 1997.

المادة 5. _ يتكون ملف المترشح من الاوراق التالية:

طلب خطي موقع من طرف المعني يحمل طابعا جبائيا بقيمة 50

- _ شهادة جنسية موريتانية.
- شبهادة ميلاد أوحكم يقوم مقامها.
- شهادة تبريز لا يزيد تاريخ إصدارها عن ثلاثة (3) اشهر. شهادة ختم الدروس الابتدائية أومستوى احد اقسام المرحلة
- الثانوية شهادة صحية صادرة عن السلطات الصحية المختصة تثبت أن المترشح قادر على العمل ليلا ونهارا، وإن قامته لا تقل عن أم 67سم وأن رؤيته جيدة بحيث لا تقل عن درجة 10/15 للعينين

(تقبل النظارات المصححة) وانه سليم من الامراض العصبية، السرطان، الجذام، الشلل والسل الرئوي وانه شفي نهائيا منها.

اربع صور شمسية.

المادة 6. _ ستتم المسابقة طبقا للتفصيلات التالية:

الضار	التوقيت	المدة	المواد
ب			
1	من س 8	1س	الاملاء والانشاء
	الى س9		
2	س 09، 30د	2 س	الانشاء بالعربية
	إلى 11، 30د،		بالنسبة للشعبة
			العربية
2	س 9، 30د	2 س	الانشاء بالنبة
	إلى 11، 30د		للشعبة
			الفرنسية

المادة 7. تجري مادة الرياضة بعد الاعلان عن نتائج المواد النظرية.

المادة 8. المواد منقطة من 0 ألى 20 وسيتم اقصاء كل مترشح يحصل على 0 في أي مادة.

المادة 9. لا يمكن التصريح بنجاح أي مترشح اوادراجه في لائحة تكميلية مالم يحصل على 50 نقطة في المواد اضافة الى التاكد من قدرته الصحية.

المادة 10 . _ يكلف المدير العام للامن الوطنى بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

نصوص مختلفة

مقرر رقم ت 604، صادر بتاريخ 23 نوفمبر 1997، يحدد لائحة مكاتب التصويت وأماكنها لانتخاب رئيس الجمهورية المادة الأولى . _ تحدد لائحة وأماكن مكاتب التصويت لولاية

المادة الدولى . _ تحدد دلحة والماحل محالب النصويت لودية الحوض الغربي لانتخاب رئيس الجمهورية حسب المرفق لهذا المقرر.

المادة 2 . _ يكلف رؤساء وأعضاء مكاتب التصويت بسير عمليات الاقتراع على مستوى مكاتبهم.

المادة 3. _ في حالة تغيب أوعجز الرئيس أوأعضاء مكاتب التصويت، فإن الوالي الحوض الغربي موهل للقيام بابداهام.

المادة 4 . _ يكلف والي الحوض الغربي بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم ت605 ، صادر بتاريخ 23 نوفمبر 1997، يحدد لائحة مكاتب التصويت وأماكنها لانتخاب رئيس الجمهورية

المادة الأولى . _ تحدد لائحة وأماكن مكاتب التصويت لولاية نواكشوط لانتخاب رئيس الجمهورية حسب المرفق لهذا المقرر. المادة 2 . _ يكلف رؤساء وأعضاء مكاتب التصويت بسير عمليات الاقتراع على مستوى مكاتبهم.

المادة 3 . _ في حالة تغيب أوعجز الرئيس أوأعضاء مكاتب التصويت، فإن والى نواكشوط مؤهل للقيام بابدالهم.

المادة 4 . _ يكلف والي نواكشوط بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم ت 606 ، صادر بتاريخ 23 نوفمبر 1997، يحدد لائحة مكاتب التصويت وأماكنها لانتخاب رئيس الجمهورية

المادة الأولى . _ تحدد لائحة وأماكن مكاتب التصويت لولاية داخلت نواذيبو لانتخاب رئيس الجمهورية حسب المرفق لهذا المقرر.

المادة 2 . _ يكلف رؤساء وأعضاء مكاتب التصويت بسير عمليات الاقتراع على مستوى مكاتبهم.

المادة 3 . _ في حالة تغيب أوعجز الرئيس أوأعضاء مكاتب التصويت، فإن والي نواذيبو مؤهل للقيام بابدالهم.

المادة 4 . _ يكلف والي داخلت نوانيبو بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم ت 607 ، صادر بتاريخ 23 نوفمبر 1997، يحدد لائحة مكاتب التصويت وأماكنها لانتخاب رئيس الجمهورية المادة الأولى . _ تحدد لائحة وأماكن مكاتب التصويت لولاية تيرس زمور لانتخاب رئيس الجمهورية حسب المرفق لهذا

المقرر. المادة 2 . _ يكلف رؤساء وأعضاء مكاتب التصويت بسير

عمليات الاقتراع على مستوى مكاتبهم. المادة 3 . _ في حالة تغيب أوعجز الرئيس أوأعضاء مكاتب التصويت، فإن والي تيرس زمور مؤهل للقيام بابدالهم.

المادة 4. _ يكلف والي تيرس زمور بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم ت 608 ، صادر بتاريخ 23 نوفمبر 1997، يحدد لائحة مكاتب التصويت وأماكنها لانتخاب رئيس الجمهورية المادة الأولى . تحدد لائحة وأماكن مكاتب التصويت لولاية

تكانت لانتخاب رئيس الجمهورية حسب المرفق لهذا المقرر. المادة 2 . _ يكلف رؤساء وأعضاء مكاتب التصويت بسير

عمليات الاقتراع على مستوى مكاتبهم. المادة 3 . _ في حالة تغيب أوعجز الرئيس أوأعضاء مكاتب التصويت، فإن الوالى تكانت مؤهل للقيام بابدالهم.

المادة 4 . _ يكلف والي تكانت بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم ت 609 ، صادر بتاريخ 23 نوفمبر 1997 ، يحدد لائحة مكاتب التصويت وأماكنها لانتخاب رئيس الجمهورية المادة الأولى . _ تحدد لائحة وأماكن مكاتب التصويت لولاية انشيري لائتخاب رئيس الجمهورية حسب المرفق لهذا المقرر. المادة 2 . _ يكلف رؤساء وأعضاء مكاتب التصويت بسير عمليات الاقتراع على مستوى مكاتبهم. المادة 3 . _ في حالة تغيب أوعجز الرئيس أوأعضاء مكاتب التصويت، فإن والى انشيري مؤهل للقيام بابدالهم.

المادة 4 . _ يكلف والي انشيري بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم ت 610، صادر بتاريخ 23 نوفمبر 1997، يحدد لائحة مكاتب التصويت وأماكنها لانتخاب رئيس الجمهورية

المادة الأولى . _ تحدد لائحة وأماكن مكاتب التصويت في ولاية المحوض الشرقي لانتخاب رئيس الجمهورية حسب المرفق لهذا المقرر.

المادة 2 . _ يكلف رؤساء وأعضاء مكاتب التصويت بسير عمليات الاقتراع على مستوى مكاتبهم.

المادة 3 . _ في حالة تغيب أو عجر الرئيس أو أعضاء مكاتب التصويت، فإن والي الحوض الشرقي مؤهل للقيام بابدالهم. المادة 4 . _ يكلف والي الحوض الشرقي بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم ت 611، صادر بتاريخ 23 نوفمبر 1997، يحدد لائحة مكاتب التصويت وأماكنها لانتخاب رئيس الجمهورية الأدار الإدار الذار الأدار الإدار الأدار الأدار الأدار الأدار الأدار الذار الأدار الأدار

المادة الأولى . _ تحدد لانحة وأماكن مكاتب التصويت لولاية لعصابه لانتخاب رئيس الجمهورية حسب المرفق لهذا المقرر. المادة 2 . يكلف رؤساء وأعضاء مكاتب التصويت بسير

الماده 2 . _ يحلف روساء واعضاء محالب النصويت بسير عمليات الاقتراع على مستوى مكاتبهم.

المادة 3 . _ في حالة تغيب أو عجز الرئيس أو أعضاء مكاتب التصويت، فإن الوالي العصابه مؤهل للقيام بابدالهم.

المادة 4 . _ يكلف والي لعصابه بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم ت 612، صادر بتاريخ 23 نوفمبر 1997، يحدد لائحة مكاتب التصويت وأماكنها لانتخاب رئيس الجمهورية المدد الأما

المادة الأولى . _ تحدد لائحة وأماكن مكاتب التصويت لولاية كركل لانتخاب رئيس الجمهورية حسب المرفق لهذا المقرر.

المادة 2 . _ يكلف روساء وأعضاء مكاتب التصويت بسير عمليات الاقتراع على مستوى مكاتبهم.

المادة 3 . في حالة تغيب أوعجز الرئيس أوأعضاء مكاتب التصويت، فإن الوالي كرو مؤهل للقيام بابدالهم.

المادة 4 . _ يكلف والي كرو بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم ت 613، صادر بتاريخ 23 نوفمبر 1997، يحدد لائحة مكاتب التصويت وأماكنها لانتخاب رئيس الجمهورية المادة الأولى . _ تحدد لائحة وأماكن مكاتب التصويت لولاية لبراكنة لانتخاب رئيس الجمهورية حسب المرفق لهذا المقرر.

المادة 2 . _ يكلف رؤساء وأعضاء مكاتب التصويت بسير عمليات الاقتراع على مستوى مكاتبهم.

المادة 3 . _ في حالة تغيب أوعجز الرئيس أوأعضاء مكاتب التصويت، فإن الوالي لبراكنة مؤهل للقيام بابدالهم. المادة 4 . _ يكلف والي لبراكنة بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم ت 614، صادر بتاريخ 23 نوفمبر 1997، يحدد لائحة مكاتب التصويت وأماكنها لانتخاب رئيس الجمهورية

المادة الأولى . _ تحدد لانحة وأماكن مكاتب التصويت لولاية اترارزة لانتخاب رئيس الجمهورية حسب المرفق لهذا المقرر. المادة 2 . _ يكلف رؤساء وأعضاء مكاتب التصويت بسير عمليات الاقتراع على مستوى مكاتبهم.

المادة 3 . _ في حالة تغيب أوعجز الرئيس أوأعضاء مكاتب التصويت، فإن الوالى اترارزة مؤهل للقيام بابدالهم.

المادة 4 . _ يكلف والي اترارزة بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم ت 615، صادر بتاريخ 23 نوفمبر 1997، يحدد لائحة مكاتب التصويت وأماكنها لانتخاب رئيس الجمهورية

المادة الأولى . _ تحدد لائحة وأ/اكن مكاتب التصويت لولاية آدرار لانتخاب رئيس الجمهورية حسب المرفق لهذا المقرر.

المادة 2 . _ يكلف رؤساء وأعضاء مكاتب التصويت بسير عمليات الاقتراع على مستوى مكاتبهم.

المادة 3. _ في حالة تغيب أوعجز الرئيس أوأعضاء مكاتب التصويت، فإن الوالي آدرار مؤهل للقيام بابدالهم.

المادة 4 . _ يكلف والي أدرار بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم ت 616، صادر بتاريخ 23 نوفمبر 1997، يحدد لائحة مكاتب التصويت وأماكنها لانتخاب رئيس الجمهورية

المادة الأولى . _ تحدد لائحة وأماكن مكاتب التصويت لولاية كيديماغا لانتخاب رئيس الجمهورية حسب المرفق لهذا المقرر. المادة 2 . كلف رؤساء وأعضاء مكاتب التصويت سير

المادة 2 . _ يكلف رؤساء وأعضاء مكاتب التصويت بسير عمليات الاقتراع على مستوى مكاتبهم.

المادة 3 . _ في حالة تغيب أوعجز الرئيس أوأعضاء مكاتب التصويت، فإن الوالي كيديماغا مؤهل للقيام بابدالهم.

المادة 4. _ يكلف والي كيديماغا بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

وزارة التنمية الريفية و البئة

ـ نصوص مختلفة

مقرر رقم 0536 صادر بتاريخ 1997/10/22 يقضي باعتماد تعاونية زراعية و رعوية تدعى البركة/ دار النعيم/ نواكشوط. المادة الأولى: تعتمد التعاونية الزراعية الرعوية المسماة البركة/ دار النعيم/ انواكشوط طبقا للمادة 36 من الباب السادس من القانون رقم 67/171 الصادر بتاريخ 18 يوليو 1967 المعدل و المكمل للقانون رقم 93/15 الصادر بتاريخ 18 يوليو 1967 المعدل و المتضمن للقانون الأساسي للتعاون.

المادة 2: تكلف مصلحة المنظمات المهنية و الاجتماعية باجراءات تسجيل هذه التعاونية لدى كتابة الضبط بمحكمة ولاية انواكشوط. المادة 3: يكلف الأمين العام لوزارة التنمية الريفية و البينة بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

وزارة التجهيز والنقل

نصوص مختلفة

المادة الأولى . _ يعين رئيسا وأعضاء لمجلس إدارة ميناء نواكشوط المستقل المعروف ب «ميناء الصداقة» لمدة ثلاث سنوات:

الرئيس: السيد سيدني سوخنا، مستشار برئاسة الجمهورية الاعضاء:

السادة:

_ الحسن ولد علي توري ممثل وزارة التجهيز والنقل

_ كان الشيخ ممثل وزارة المالية

تانديا شيخنا ممثل وزراة التخطيط

_ محمد ولد هيبه، ممثل وزراة التجارة والصناعة التقليدية والسياحة

_ الشيخ ولد خالد، مدير البحرية التجارية

_ محمد سيد أحمد ولد محمد الامين، ميدر النقل

_ أحمد ولد جدو ممثل إدارة الاشىغال العامة

حمادي ولد ميمو ، ممثل وزارة المعادن والصناعة

- حماده ولد ميمو والي انواكشوط

_ محمد بن حد ممثل البنك المركزي الموريتاني

_ اسماعيل ولد اعبيدنا، ممثل وكلاء العبور

__ سيدي محمد ولد الشيكر، ممثل الاتحادية العامة لارباب العمل __ الموريتانيين

سيدى ولد محمد فال، ممثل اتحاد العمال الموريتانيين.

المادة 2. _ تلغى كافة الترتيبات السابقة المخالفة لهذا المرسوم وخصوصا المرسوم رقم 94.20 الصادر بتاريخ 13 فبراير 1994 والمتضمن تعيين رئيس وأعضاء مجلس إدارة ميناء نواكشوط المستقل المعروف ب «ميناء الصداقة»،

المادة 3 . _ يكلف وزير التجهيز والنقل بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الاسلامية الموريتانية.

وزارة التهذيب الوطني

نصوص تنظيمية

مقرر مشترك رقم 580 صادر بتاريخ 18 نوفمبر 1997، يتعلق بمعادلة شهادات معهد اقرأ للتعليم المهنى

المادة الأولى: يضم معهد اقرأ للتعليم المهني الإختصاصات التاليةة:

- البناء

- التبريد و التكييف

- التمديدات الصحية

- الكهرباء العامة

- الكهرباء . - الكمبيوتر

. - اللحام

_ ميكانيكا السيارات

_ میکائیکا عامة

- نجارة الخشب

المادة 2: يدرس المعهد في الإختصاصات المذكورة أعلاه البرامج الرسمية المعتمدة من وزير التهذيب الوطني

المادة 3: يمنح المعهد شهادات مهنية ثانوية في المستويين:

- مستوى مهني أول : يمنح شهادة كفاءة التعليم المهني: (B E

(P

- مستوى مهني ثاني: يمنح شهادة التقني (B T) المادة 4: تعادل شهادات المعهد المذكورة الشهادات الوطنية في التعليم الثانوى الفنى:

- شبهادة كفاءة التعليم المهني (B E P

- شهادة التقني (B T)

المادة 5: ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية.

وزارة الصحة والشؤون الاجتماعية

نصوص مختلفة

مرسوم رقم 97 _ 100، صادر بتاريخ 16 نوفمبر 1997، متضمن لتعيين رئيس وأعضاء مجلس إدارة المعهد الوطني للتخصصات الطبية.

المادة الأولى: يعين الأشخاص التالية أسماؤهم رئيسا و أعضاء مجلس إدارة المعهد الوطني للتخصصات الطبية لمدة 3 سنوات يمكن تجديدها.

الرئيس: الدكتور محمد سالم ولد محمدن الأعضاء:

* د/ يمهلو ولد محمد فاضل، ممثلا لوزارة الصحة و الشؤون الإجتماعية

* د/ كان ابراهيما، ممثلا لوزارة الصحة و الشؤون الإجتماعية
 * د/ محمد الأمين ولد محمد الحاج، ممثلا لمركز الإستشفاء الوطنى

* السيد صالح ولد ملاي أحمد، ممثلا لوزارة التهذيب الوطني

* السيد صو عمر عبد الله، ممثلا لوزارة المالية

* السيد حسني ولد بوخريص، ممثلا لوزارة التخطيط

* الطبيب/ العقيد الحسن ولد سلمه، ممثلا للمستشفى العسكري

 السيد محمدن ولد باها ، ممثلا لوزارة الوظيفة العمومية و الشغل و الشباب و الرياضة

*د/ عبد الله ولد ببكر، ممثلا لمجلس سلك الأطباء و الصيادلة و جراحي الأسنان في موريتانيا.

المادة 2: يكلف وزير الصحة و الشؤون الإجتماعية بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

3 - إشعارات

وصل رقم 0143 للإعلان عن جمعية تسمى " المنظمة الموريتانية للمحافظة على البيئة و مكافحة التصحر "

يسلم بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه ، وصلا للإعلان عن جمعية تسمى " المنظمة الموريتانية للمحافظة على البيئة و مكافحة التصحر " خاضعة للقوانين المشار إليها. وقد أقرت المصالح المعنية بالوزارة الوثائق التالية:

طلب اعتراف بتاريخ: 1992/02/10م

محضر اجتماع الجمعية العامة،

ـ النظام الداخلي

يتعهد مسؤولو الجمعية المذكورة بإعطاء الإعلان محل الوصل الحالي للدعاية التي توجبها القوانين و الأنظمة النافذة، و على الخصوص يقومون بنشره في الجريدة الرسمية وفقا لمقتضيات المادة 12 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 و المتعلق بالجمعيات.

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية و البريد و المواصلات في غضون ثلاثة أشهر ببكل تغيير في ادارتها و ذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 089.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 و المتعلق بالجمعيات.

أهداف المنظمة:

- حماية الطبيعة و مكافحة التلوث البيئي

- خلق مجتمع يحافظ على البيئة و يسهر على مستقبله البيئي

- حماية الأنهار و المجاري من التلوث و النفايات السامة

- دعم التعاون مع السلطات المختصة في مجال البيئة

- تقديم الدراسات الخاصة للجهات المختصة بالدولة

- مكافحة الرمال الزاحفة.

مقر المنظمة : انواكشوط و يمكن تحويله إلى أي مكان آخر من التراب الوطني

مدة صلاحية المنظمة: غير محددة

تشكيلة المكتب التنفيذي:

- الرئيس الأمين العام: السالم ولد محمد الأمين ولد أمينو

- النائب الأول: أعلى بوها ولد ابراهيم

- النائبة الثانية: خديجة بنت أباه

- الأمين العام المساعد: محمد المختار ولد محمد فال

ـ مسؤول الشؤون الإعلامية: محمد نعمه عمر

- مسؤول الشؤون المالية: محمد الحافظ ولد محمد محمود ولد بي

- مسؤول الشؤون القانونية: شامخ ولد محمد محمود

- مسؤول الفروع: سيد محمد ولد أحمد سالم ولد ألمين

انواكشوط 1996/02/03 محمد الأمين السالم ولد الداد

وصل رقم 924 للإعلان عن جمعية تسمى " البر والاحسان" يسلم بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه ، وصلا للإعلان عن جمعية تسمى "البر والاحسان" خاضعة للقوانين المشار إليها.

وقد أقرت المصالح المعنية بالوزارة الوثائق التالية:

_ طلب رقم 267 بتاريخ 25 أغسطس 1990 وزارة الثقافة والتوجيه الاسلامي

طلب اعتراف بتاريخ: 1990/08/9م

محضر اجتماع الجمعية العامة،

ـ النظام الداخلي

يتعهد مسؤولو الجمعية المذكورة بإعطاء الإعلان محل الوصل الحالي الدعاية التي توجبها القوانين و الأنظمة النافذة، و على الخصوص يقومون بنشره في الجريدة الرسمية وفقا لمقتضيات المادة 12 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 و المتعلق بالجمعيات.

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية و البريد و المواصلات في غضون ثلاثة أشهر ببكل تغيير في ادارتها و ذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 089.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 و المتعلق بالجمعيات.

عنوان الجمعية

- جمعية البر والاحسان غير سياسية أنشئت وفق أحكام القانون 64.098 بتاريخ 9 يونيو 1964

أهداف الجمعية:

- جمعية البر والاحسان تخدم الاهداف التالية

- غوث واحتضان ضحايا الكوارث الاجتماعية الحادة

تنمية المجتمع الموريتاني الصحي والثقافي والاقتصادي

_ تنفيه المجتمع الموريناتي التصفي والتعاقي والاقتصادي تشجيع الثقافة الاسلامية والتعليم الاصلى في مدارسنا التقليدية

تشجيع عمل المرأة بدعم التعاونيات النسوية المعنية بالتطوير التقني الفردي للنساء

حماية الامومة والطفولة

تدعيم العلاقات بين المنظمة وأخواتها معها للاستفادة من التطورات في هذا الميدان

مقر المنظمة: انواكشوط.

مدة صلاحية المنظمة: غير محددة

تشكيلة المكتب التنفيذي:

- الرئيس: السيد سيدي محمد ولد آبا

- الامين العام: السيد محمد سعيد ولد الفق

- الأمين العام المساعد: السيد محمد ولد بدي

ا الأمين المناه المناه

_ أمين الشؤون الخارجية : السيد المنصور ولد فتى

 أمين الشؤون الخاريجة المساعد : السيد اشريف ولد أحمد محمد

> انواكشوط 1991/05/23 المقدم الشيخ سيد أحمد ولد بابا

4 اعلانات

حافظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب نواكشواشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري تبعا للطلب السيد الشرعي رقم 663 المقدم بتاريخ 15 أغسطس 1996 طلب السيد محمد فاضل ولد المصطفى المهنة تاجر المقيم بانواكشوط تسجيلا بالسجل العقاري في دائرة اترارزة لمبنى حضري مشيد تقدر مساحته ب 3 آر و 60 سنتيارا واقعة في عرفات القطاع 4 وتعرف هذه القسيمة باسم القسيمة 1765 (ب و 871 /ب و 1768 ومن الشرق 1764 ومن الشرق 1764 ومن البخنوب طريق بدون اسم ومن الغرب طريق بدون اسم عما يصرح بان المبنى ملك له بمقتضى رخصة حيازة 26/07/16

ويحق لجميع الاشخاص المعنيين الطعن في هذا التسجيل بين يدي الحافظ الموقع ادناه وذلك في اجل ثلاثة اشهر اعتبارا من الصاق هذا الاشعار على الجدران وهو ما سيتم في اقرب وقت ممكن بالقاعة العمومية للمحكمة الابتدائية بنواكشوط.

حافظ الملكية العقارية

ديوب عبدول همات

اشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري

تبعا للطلب الشرعي رقم 797 المقدم بتاريخ 15 أغسطس 1996 طلب السيد محمد ولد حامدين المهنة تاجر المقيم بانواكشوط تسجيلا بالسجل العقاري في دائرة اترارزة لمبنى حضري مشيد تقدر مساحته ب 2 آر و 70 سنتيارا واقعة في عرفات القطاع 4 وتعرف هذه القسيمة باسم القسيمة 696 و 697 / تحدها من الشمالطريق ومن الشرق الفسيمة 698 و 699 ومن الجنوب طريق بدون اسم ومن الغرب القسيمة 694 و 695.

كما يصرح بان المبنى ملك له بمقتضى رخصة حيازة 96/07/16 والي نواكشوط

ويحق لجميع الاشخاص المعنيين الطعن في هذا التسجيل بين يدي الحافظ الموقع ادناه وذلك في اجل ثلاثة اشهر اعتبارا من الصاق هذا الاشعار على الجدران وهو ما سيتم في اقرب وقت ممكن بالقاعة العمومية للمحكمة الابتدائية بنواكشوط.

حافظ الملكية العقارية
ديوب عبدول همات

إعلانات وإشعارات مختلفة	نشرة نصف شهرية تصدر يومي 15 و 30 من كل شهر	الإشتراكات وشراء الأعداد
تقدم الإعلانات لمصلحة الجريدة الرسمية	للإشتر اكات وشراء الأعداد، الرحاء الإتصال بمديرية نشر الجرائد الرسمية	الإشتراكات العادية
 ن من تتحمل الإدارة أية مسؤولية في ما يتعلق بمضمون الإ	ص ب 188 ، نواكشوط - موريتانيا تتم الشراءات وجوبا عينا أو عن طريق صك أو تحويل رقم الحساب البريدي 391	اشتراك مباشر : 4000 أ الدول المغاربية : 4000

Q.	16	عدد
7		

نواکشوط	الدول الخارجية : 5000 أو شراء الأعداد : ثمن النسخة : 200 أق
نشر المديرية العامة للتشريع والترجمة والنشر الوزارة الأولى	